طرابلس في 2022/11/3

حضرة قاضي التحقيق الأول في الشمال المحترم

إدعاء مباشر

مقدم من

وكلاؤهم جميعاً

المحامون محمد أبو شاهين

إيفون الناهوم ورحاب عبدالله

بموجب سند توكيل مرفق ربطاً

المدعين : - الشيخ هيثم محمد السعيد

- محمد فارس اسماعيل
- محمد محمود حماد
- عامر محمد علي الحسن
- عمر علي عمر
- عمر أحمد عبد العال
- عمر يوسف الحاج أسعد
- ناصر حسن فرغاوي
- أحمد نافذ حسن
- إبراهيم شكري منصور
- علي أحمد الوحيد

المدعى عليهم : - بلال نديم ديب (موقوف)

- مجهولين
- كل من يظهره التحقيق فاعلاً أو متدخلاً أو شريكاً .

الموضوع : القتل العمد والتهديد والغش بالمهاجرة سنداً للمواد 548 فقرتيها 4 و5 ، 549 ، 573 و668 من قانون العقوبات اللبناني .

نتيجة الأوضاع الاقتصادية والأزمات المالية التي تمر بها البلاد والتي أدّت إلى إنهيار مقومات الحياة وسدّت الآفاق أمام جيل وعائلات بأكملها لم تجد لها من ملاذ سوى الهجرة وركوب أمواج البحر العاتية أملاً في الخلاص والبحث عن الإنسانية المفقودة في بلاد ولادتهم ونشأتهم ، وكانت هذه الظروف فرصة لكثر من تجّار الأزمات ومصاصي الدماء الذين استغلوا هذا الواقع وقاموا بتنظيم رحلات هجرة غير شرعية ما زالت فصولها مستمرة وما زال الكثير من ضحاياها يرقدون بسلام في جوف البحر وعمق تضاريسه ، ومنهم جزء من المدعين الذين نجوا بأعجوبة بعد أن فقدوا عائلاتهم وهم شهداء أحياء على هذه الفاجعة التي حصلت بتاريخ 2022/9/21 وما زالت فصولها مستمرة لوجود عدد من الجثث غير معروفة أصحابها والقسم الأكبر في عداد المفقودين .

يوم الأربعاء تاريخ 2022/9/21 الساعة الرابعة إلا عشر دقائق فجراً أبحر مركب الموت المعدّ لنقل رواده من الشواطئ اللبنانية حيث كان راسياً قبالتها ويقوم المدعى عليه ومن معه بنقل الناس على متن قوارب صغيرة إليه حيث زاد عددهم عن 153 شخصاً بين رجل وإمرأة وطفل ، وهو الغير معدّ أساساً للإبحار ويفتقد الى أبسط المقومات التي تتطلبها هكذا رحلة ، الأمر الذي أثار حفيظة القبطان الضحية أسامة نافذ حسن الذي رفض الإبحار بهكذا ظروف وهكذا واقع مما أغضب المدعى عليه ومن معه وقاموا بتهديده بقتل أطفاله أمامه إذا لم يقم بذلك ، وهو الذي حاول مراراً وتكراراً كسب الوقت عسى ولعلّ أن يكشف المركب من قبل الجهات الأمنية وحتى لا تذهب كل هذه الضحايا ولكن دون فائدة ، وأجبر على الإبحار ، وخلاله تعطل المركب أكثر من مرة حيث قام القبطان بالاتصال بالمدعى عليه الذي أجبره على الاستمرار بالرحلة مؤكداً له أن هناك مركب سيلحق بهم للوقوف على حقيقة العطل وتصليحه في حال وجوده وهذا ما لم يحصل .

الساعة الثامنة والثاني والعشرون دقيقة وحسب إفادة الشهود الناجين والاتصالات الحاصلة مع الضحايا بأقاربهم تعطل المركب بالكامل وفقد الاتصال بمن عليه حيث غرق فعلياً الساعة الثامنة والنصف ولم يعرف مصيره وركابه إلى اليوم التالي عصراً ، حيث بدأت الجثث تطفو فوق سطح الماء وما زالت فصول هذه المجزرة ماثلة لتاريخه بوجود عدد من المفقودين والكثير من الجثث في برادات المستشفى التي لم يستدلوا على أصحابها للتشويه الحاصل .

إن الضحايا والمفقودين والاحياء منهم دفعوا جنى عمرهم وباعوا مصاغ نسائهم وبيوتهم حيث أنقدوا المدعى عليه الأول وشركائه الذين سيظهرهم التحقيق مبلغ لا يقل عن 5000$ لكل فرد ويصل إلى 10000$

وأكثر عن كل عائلة ، وكانت النتيجة هذه الفاجعة وهذه المجزرة بحق أطفال ونساء ورجال هربوا من الموت إلى الموت .

ولما كان المدعى عليه وحسب المعطيات المتاحة هو الرأس المدبر لهذه العملية وغيرها مع شركاء آخرين يعرفهم سهلوا له هذه العمليات الغير شرعية والتي تنطوي على الكثير من المخاطر والتضحية بأرواح الناس .

ولما كانت المادة 548 من قانون العقوبات اللبناني قد نصت على أنه :

" يعاقب بالأشغال الشاقة المؤبدة على القتل قصداً إذا ارتكب :

1- ....

2- ....

3- ....

4- على حدث دون الخامسة عشر من عمره .

5- على شخص او أكثر ."

ولما كانت المادة 549 بعد التعديلات قد نصت على :

" يعاقب بالإعدام على القتل قصداً إذا ارتكب :

1- عمداً . "

ولما كانت المادة 573 قد نصت على أنه :

" من هَدد آخر بالسلاح عوقب بالحبس ... "

ولما كانت المادة 668 قد نصت على :

" كل من اجتلب او استوعد لنفسه أو لغيره نفعاً ما بإختلاقه أخباراً أو بتلفيقه أكاذيب لحمل شخص على السفر أو لتوجيه مسافر إلى بلد غير البلد ... "

ولما كان المدعين هم من أولياء الدم فمنهم الأب والأخ والخال لوحيد أمه والشهيد الحي الذي فقد عائلته بأكملها وهم أصحاب صفة ومصلحة .

لذلـــــــــك

جئنا بإدعائنا المباشر هذا أمام رئاستكم الموقرة متخذين بموجبه صفة الادعاء الشخصي بحق المدعى عليه الأول ومجهولين وكل من يظهره التحقيق فاعلاً أو متدخلاً أو شريكاً بجرم المواد 548 فقرتيها 4 و5 ، 549 ، 573 و668 من قانون العقوبات اللبناني ، طالبين التحقيق معهم وتوقيفهم وإلزامهم بإعادة المبالغ المدفوعة من الضحايا لذويهم إضافة إلى التعويض والعطل والضرر لورثتهم الذي نحدده لاحقاً أمام القضاء المختص إضافة إلى الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة .

بكل تحفظ واحترام

بالوكالة

المحامية إيفون الناهوم